

المشركين به انك فبا طلة قال له الله سبحانه انهم كانوا اذا قتلوا لم ياله الا الله
يستكبرون ويظنون اننا لنشاركوا الحقنا لنشأ عن صفة ذكركم سبعا
ان سلكوا مع الله الا الله وتسمية اصنامهم الهة وتسمية رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الموت وقال تعالي عنهم وقالوا اننا امننا وكنا
توا يا وعظما اننا لبعوثه اوابا وتالوا ولوة وقالوا انتم على الله كذا
امرني جنود وقالوا ان هذه الامم يورثونك غير ذكركم من اصول الكفرة
فتبنت حبيبة ان الشرك في الدنيا انما هو فروع من فروع كفرهم ذكركم
في قوله وان الله عوهم الى الهدى لا يتبعوكم سواء عليكم ادعوتهم ام
انتم صامتون قاله الفخر الرازي رحمه الله وههنا عطف الاسم على الفعل
لا في قوله ادعوتهم جملة فعلية وقوله انتم صامتون جملة اسمية
واعلم انه ثبت ان عطف الجملة الاسمية على الفعلية لا يجوز الا لثبوت
لا في صيغة الفعل فتشعب بالثبوت والربو وحاله به حاله وصيغته
فستحذف بالثبوت والتثبات والاستعداد اذا عرفت هذا فنقول ان هؤلاء
المشركين كانوا اذا دعوا في دينهم ومعصية تفرهوا اليه انك الاحتكام واذا لم
يتمت ثبوتك اولا تحت بقوا ساكتين فيما بينهم فقبل لهم الا وقت بين احكام
دعاهم ويحب ان تستمدوا على صمتكم وسكوتكم فبه اهل الفاتنة في
هذه اللحظة انهم كلامه فتبنت ان الله سبحانه كف المشركين بامور
هي اعظم منه اضطرابا واشده كتما وان الشرك في الدعاء نوع من انواع
شركهم ويظن ان هذه الآية نصا فيما ادعيتهم ولم يبق الا القناسه وانتم
وانتم لا تثبتونه وعلى فرض اثباته فالقائلون بالقناسه لا يثبتونه
وجود الفارق والعقد هنا اوضح من القناسه لا يثبتونه
فانك لو طليت من اعظم الناس اعتقادا في ذوي العقول واشدهم بلا
وعداوة حمة اقد لله تعالى بالقرء بالارهيبة والزمه ليدخلوا عليه
والله ويخبره صلى بالرسالة وامن بالبعث انه يقول ان معتقده المراء
مشرك لله في افعاله او يبيح او يرسوله لم يوا فوالله على ذلك ولو ضربت عققه
كيف يقاس بمن يدعي ان مع الله انها اخر ويكر الرسالة والبعث بعد
الموت فبقا للذي ذكركم ويسمى بنفسه وما له هذه امة اعطى الثبات
بالاشك وكذا فراع واما قوله تعالى متخلصين له الدين فاصل الدين في القر
الجزا ثم الطاعة لشمى دينا لانها سبب الجزا ان في تفسير الرازي عنه قوله

تعالى

تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقال صلى الله عليه وسلم الدين
التصديق فالكلام هنا نظير الكلام السابق على قوله الدعاء للعبادة ولا
يكون ان يدعى انهم اخلصوا لله جميع انواع الطاعة ان تخلصت له الدين
اي الطاعة بجميع انواعها يرد به هذا اما ذكره الرازي في تفسيره قوله قال
قال ابن عباس رضي الله عنهما يريد تزكوا الشوكه ولم يفرقا به من انهم
يشكوا وان الله بالربوبية والوحدة اثبتة وقاله المست دعوا الله متخلصين
له الدين لاخلصه اليه ان كان ذلك العلم بان لا يتبعهم من ذكركم الا الله
فكذلك ذكركم جاريا مجريا اليه ان المضطر الى انهم فظن انهم لا يجزى بخلهم
في الاسلام بمجرد الاخلاص في الدعاء ولا يثبت الاستهلال بالآية على ما تروى فيه
الا يدعي ذلك وهي باطلت واخلصهم في هذه النظر ما ورد في تبيينه
لاشركك كورد في الحديث انهم كانوا اذا قالوا ذلك قال النبي صلى الله
وسلم قد قد يصعب فيه وجهه واقتضوا ان الشرك هو كقول بعض
من الوهابيين ان الشرك في الصلوة مثلا هو ان صلى لله تعالى وارادها بغير
الناس فبه الشرك في العمل واما الذي نادى غير الله تعالى فانه حلق
بالتباعد غيره وازده هذه العبادة كونه مشعرا بحقيقة الحولف به
بغير الله فانه الملقب من انواع العبادة قلت هو في ذلك نظير من حلق
بالتباعد الشرك لا يتلو اما ان يتعلق بالعمل كالتباعد في الصلوة مثلا او يتعلق
بالاعتقاد كالتباعد او يتعلق بهما كالتباعد في العبادة او يتعلق
بكونه سويا بسبب تلك التسمية هذه اما تقصيص التخصيم والافق تامل
حق التامل وجه الشرك كله مرجعة للاعتقاد فانه الذي صلى ربا ومثلا
انما يبا رجا حصول منفعة صم براه ويسمع به اذا اظنوا به الصلاح
فخرج تعلقه الى الاعتقاد نعم ولا يطهر الشرك في الدعاء ان يكون مع
هذه فانقسام التلثة فالله قلت ليس منه ففي القسم الاخر ان
فان كانت من الثاني وهو المعلق بالاعتقاد صار كشرك الخيرة والاول
كشرك الملقب سواء فان من حلق بغير الله تعالى وضع اسمه دعوات
القسم حمل اسم الله تعالى لعظمت في صدره وحلق بالله تارة وبغيره
تارة ومن نادى غير الله تعالى وضع اسمه بعد حركه الدعاء حمل اسم الله
تعالى لعظمت عنه ورجا حصول المنفعة بسبب تابه كما يرجو حصول
المنفعة من على غيره بسبب تعلقها وهذا القسم مع القسم الاول

Copyrighted material